



الرقم:

التاريخ / / ١٤ هـ

المشروعات:

سياسة

التبليغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

جمعية البر الخيرية برويضة العرض





مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي (جمعية البر الخيرية برويضة) الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم يف الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا ألي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة. وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- ❖ السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- ❖ سوء التصرف املالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- ❖ عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه يف الجمعية لتعزيز مصالحه اخلاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- ❖ إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- ❖ الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.
- ❖ عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غري صحيحة.





- ❖ الحصول على منافع أو مكافآت غري مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- ❖ الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- ❖ التلاعب بالبيانات المحاسبية
- ❖ تهديد صحة الموظفين وسلامتهم
- ❖ انتهاك قواعد السلوك املهين والسلوك غير الأخلاقي
- ❖ سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية
- ❖ مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البالغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية وألي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البالغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، وال يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ. من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البالغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البالغ عن أي مخالفة. ولكن في حالة معينة، يتوجب للتعامل مع أي بالغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البالغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البالغ المحافظة على سرية البالغ المقدم من قبله وعدم كشفه إلى موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

جمعية البر الخيرية بروضة العرض

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب فوراً .

- ❖ على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البالغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية

❖ يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) عن طريق :

❖ العنوان البريدي / ص . ب ١١٧٥

الرمز البريدي ١١٩٨٩

أو البريد الإلكتروني : jmat.bir@gmail.com





معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غري رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- ❖ يقوم المسؤول عن البلاغات بالجمعية كلف من مجلس الإدارة عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- ❖ يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
- ❖ يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٥ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- ❖ إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- ❖ إذا تبني أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى لجنة الاشراف والمتابعة بمجلس الإدارة بالجمعية للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- ❖ يجب على اللجنة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ❖ ترفع اللجنة توصياتها إلى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- ❖ يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة التبليغ عن المخالفات وقانون العمل الساري المفعول.
- ❖ متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- ❖ تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها ال تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.





الجمعية الخيرية بروضة العرض

تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية

مسجلة برقم: ٢٨١

جمعية البر الخيرية بروضة العرض

الرقم:

التاريخ: ١٤ / / هـ

المشروعات:

نموذج الإبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن تجاوز هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ في الكشف عن هويته)

الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف / الجوال	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف / الجوال	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفات	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
التوقيع /	تاريخ تقديم البلاغ / / ١٤٤٤ هـ

اعتمد هذه السياسة بموجب محضر مجلس الإدارة رقم (٤/٩) وتاريخ ٢٠٢١/٠١/١٨ م

الروضة - ص.ب ١١٧٥ الرمز البريدي ١١٩٨٩ - هاتف: ٦٥٥٣٣٨١ / ٠١ - فاكس: ٦٥٥٣٣٧١ / ٠١

أرقام الحسابات: الزكاة: ٥٤٢٠ / ٠ - التبرعات: ٥٤٢١ / ٨ - رعاية الأيتام: ٥٤٢٢ / ٦ - مساعدة الشباب على الزواج: ٥٤٢٣ / ٤

التفطير: ٥٤٢٤ / ٢ - الصدقة الجارية: ٥٤٢٥ / ٩ - سقيا الماء: ٩٤٠١ / ٦ - ترميم المساجد: ٩٤٠٢ / ٤ - المواد الغذائية: ٩٤٠٣ / ٠

التدريب والتأهيل: ٩٤٠٦ / ٥ - مصرف الراجحي فرع الروضة رقم (٣٥٩)





الجمعية الخيرية بروضة العرض

جمعية البر الخيرية بروضة العرض

تحت إشراف وزارة الشؤون الاجتماعية

مسجلة برقم: ٢٨١

جمعية البر الخيرية بروضة العرض

الرقم:

التاريخ: ١٤ / / هـ

المشروعات:

اعتماد سياسة التبليغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات من
قبل مجلس الإدارة

م	الاسم	المسمى الوظيفي	التوقيع	ملاحظات
١	عبد الرحمن بن محمد البصري	رئيس مجلس الإدارة		
٢	عبد الله بن محمد البصري	نائب رئيس مجلس الإدارة		
٣	سعد عبد الله سعد السهلي	أمين الصندوق		
٤	علي سعود محمد العويني	أمين المجلس		
٥	عبد الله سيف السويحان	عضو		
٦	بدر سعود السهلي	عضو		
٧	مطلق بريك العصيمي	عضو		



جمعية البر الخيرية بروضة العرض